

أربعمئة خطيب منبر حسيني^{١١} ولم يُنَج من القتل إلا من هاجر في خفية كالشيخ (الدكتور أحمد الوائلي، والسيد جاسم الطويرجاوي، والشيخ باقر المقدسي / رحمهم الله) وغيرهم .

٥- هدم المدارس الدينية في النجف الأشرف، وإغلاق عدد كبير منها بعد إفراغها من طلبتها بالتهجير والسجون.

٦- تسفير مئات من طلبة الحوزة العلمية المغتربين من الهند وباكستان وأفغانستان والصين وإيران وأذربيجان وتركيا.

٧- اغتيال العلماء وتلفيق التهم الكيدية ضد علماء الدين وطلبة الحوزة العلمية (انظر صورة (٢ - ٦)).

٨- حرق المكتبات الدينية العامة وهدم أبنيتها في النجف الأشرف وكربلاء المقدسة.

٩- مصادرة المكتبات الخاصة وسرقة المخطوطات الدينية النادرة.

١٠- العمل على تسقيط علماء الدين وطلبة العلوم الدينية عبر بث الشائعات أو دس رجال الأمن بعد إلباسهم الملابس الدينية بين طلبة الحوزة والمجتمع العراقي، وتوجيههم بعمل أفعال لا أخلاقية تنفر الناس من رجال الدين.

١١- منع اصدار الصحف والمجلات ووسائل الاعلام الإسلامية في الداخل وحظر دخول الصادر منها في الخارج.

١٢- احتكار وسائل التربية والتعليم كلها والسيطرة على برامج المدارس والجامعات العراقية، حتى قام بعد أحداث ١٩٩١ بإغلاق (كلية الفقه) العريقة في (جامعة الكوفة).

١٣- منع انتشار الكتب الإسلامية ومحاربتها؛ وذلك بحظر طباعتها واستيرادها وتوزيعها وتداولها.

١٤- إغلاق المؤسسات الإسلامية للتربية والتعليم والخيرية مثل، المدارس الحوزوية والثانويات والكليات والجمعيات الخيرية وغيرها.



^{١١} انظر: الخويلدي، الشيخ حمزة، ضحايا المنبر الحسيني الناشر: المركز العراقي لتوثيق جرائم التطرف، ، الطبعة الثانية، المطبعة: دار الكفيل-كربلاء المقدسة.

٣ - قضية محمد تقي الخوئي

٨٠ - في مساء ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤ توفي محمد تقي الخوئي في حادث سيارة بعد أن ظل عامين كاملين يعيش تحت التوقيف والمضايقة بطريقة لا هواة فيها، شملت توجيه تهديدات محددة لحياته ترجع إلى وقت اعتقاله هو ووالده المرحوم آية الله أبو القاسم الموسوي الخوئي في آذار/مارس ١٩٩١. وعلى وجه التحديد، كان السيد الخوئي في طريق عودته إلى النجف بعد أن قام بزيارته الأسبوعية للأماكن المقدسة لدى الشيعة في كربلاء حينما اصطدمت سيارته بشاحنة غير مضاءة كانت تعترض الطريق الرئيسي ذي الاتجاهين. ووفقاً لمعلومات وردت إلى المقرر الخاص، وقع الحادث حوالي الساعة ١١ مساءً وأدى إلى وفاة سائق السيد الخوئي وابن أخيه البالغ من العمر ستة أعوام. إلا أن السيد الخوئي وصهره، أمين قلغالي، ظلّا طريحين على الطريق لساعات ونزقت دماؤهما حتى الموت قبل أن تستدعى سيارة إسعاف حوالي الساعة ٤ صباحاً لنقل جثمتيهما.

٨١ - وتبين معلومات موثوقة، وردت إلى المقرر الخاص، بالتفصيل كيف وجهت السلطات الحكومية العراقية تعليمات إلى السيد الخوئي في عدة مناسبات بوقف أنشطته في الخارج لتمثيل المذهب الشيعي والمجتمع الشيعي في العراق، وخاصة أعرابه عن قلقه إزاء بقائه ١٠٥ من رجال الدين مخطوفين. وبشأن أفراد أسرهم، وبشأن تدخل الحكومة في الشؤون الدينية بوجه عام وفي حقيقة الأمر، فإن المعلومات التي بحوزة المقرر الخاص دفعته إلى الاعراب عن قلقه على سلامة السيد الخوئي في مناسبتين عامتين: في كلمة ألقاها أمام مجلس الأمن في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٢ (انظر S/SPV.3105) وفي تقرير وجهه إلى لجنة حقوق الإنسان في شباط/فبراير ١٩٩٢ (E/CN.4/1993/45)، الفقرات ١٤٢ و ١٥٢ و ١٦١ و ١٨٢. وقد رفض طلب الخوئي إعطائه تصريحاً بمغادرة العراق وذلك قبل وفاته بفترة وجيزة، مما جعله يعرب عن مخاوفه لأقاربه خارج العراق.

٨٢ - وقد وجه المقرر الخاص الذي ساوره قلق عميق بشأن ظروف وفاة السيد الخوئي، رسالة مؤرخة ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٤ إلى وزير خارجية الجمهورية العراقية يطلب فيها نتائج تحقيق كامل في الحادث وتحديد المسؤولين عن ذلك بوضوح. ولم ترد حكومة العراق على الطلب حتى الآن. وفي الوقت ذاته، أفادت التقارير أن السيارة التي تعرضت للحادث أحرقت ولم يتسن العثور على سائق الشاحنة.

٨٢ - وقد جرى دفن السيد الخوئي بعد وفاته صباح نفس اليوم. وعمل المسؤولون الحكوميون على التعميل بمراسم الدفن رغم اعتراضات الأسرة. وفي أوائل تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، تلقى المقرر الخاص معلومات بأن حكومة العراق قامت بمصادرة المنزل السابق لوالد السيد الخوئي (إذ قامت بإجلاء المتبقين من أفراد أسرته) إلى جانب ٤٢ منزلاً آخر كانت تشكل جزءاً من الأوقاف التي تشرف عليها مؤسسة الخوئي التي كان محمد تقي الخوئي يعمل أميناً عاماً لها حتى وفاته.

94-43852

صورة (٢ - ٦) تقرير الأمم المتحدة بين اغتيال نظام البعث لنجل المرجع الأعلى السيد الخوئي

- ١٥ - منع إقامة الشعائر الإسلامية وصلاة الجمعة وصلاة الجماعة والنشاطات الدينية.
- ١٦ - الضغط على أئمة المساجد والخطباء للارتباط بأجهزة السلطة واستحصال الإجازات والموافقات من الأمن، وتحديد الموضوعات التي يتحدثون فيها، وإعدادها في دوائر الأمن العاملة تحت اسم وزارة الأوقاف.
- ١٧ - منع تداول المحاضرات الدينية والقصائد الدينية المسجلة على أشرطة صوتية أو فيديو.
- ١٨ - مراقبة المساجد والحسينيات بواسطة وكلاء الأمن ورجال الحزب، وكتابة التقارير عن رواد المساجد والحسينيات واستقدامهم لمديرية الأمن والتحقيق معهم.
- ١٩ - منع مجالس عزاء الإمام الحسين (عليه السلام) في المساجد المركزية والأماكن العامة، واشترط حصول الموافقة الأمنية بشروط معقدة جداً.



- ٢٠- منع زيارة الإمام الحسين (عليه السلام) مشياً.
 - ٢١- التضييق على سائقي مركبات النقل وحثهم على عدم نقل الزائرين إلى العتبات المقدسة.
 - ٢٢- اعتقال زائري العتبات المقدسة.
 - ٢٣- منع الأذكار والشعارات والهتافات الدينية لدرجة اعتقال من يطلب رفع الصوت بذكر الصلاة على النبي محمد وآله الطاهرين.
 - ٢٤- تخصيص مكتب للأمن ومكتب للمخابرات داخل العتبات المقدسة لرصد الزائرين وجمع المعلومات عنهم واعتقالهم.
 - ٢٥- منع وحظر تشكيل المواكب والهيئات الحسينية.
- كانت الغاية مما مر من جرائم موجهة إلى علماء الدين وخطباء المنابر والمفكرين ما يأتي:
- أ- إنهاء صلة المجتمع بالشرعية والعقيدة والبناء الديني السامي.
 - ب- بث النزعة الطائفية بين أطراف المجتمع العراقي.
 - ت- انهاء روح الحماسة والثورة لدى الجماهير.
 - ث- الضغط على كل من يتمسك بالممارسات العبادية والدينية واتهامه بمختلف الاتهامات كالرجعية والتخلف والتحجر، والاستهزاء به وتشويه سمعته والتشهير به.
- وقد جند النظام البعثي لمحاربة إقامة الشعائر الدينية كل قواه فيما تجسد بقمع المنتفضين على النظام في انتفاضة صفر (انتفاضة أربعينية الإمام الحسين (عليه السلام)) في العام ١٣٩٧ هـ، ١٩٧٧ م الذين كانوا امتداداً لنهضة الإصلاح التي أسس لها الامام الحسين (عليه السلام).

الاسم الكامل	اسباب المنع	طريق المنع	رقع المنع الصادر بحقه من عدمه
٠١ محمد جعفر صادق عبد الحسين الايرواني / لكونه شقيق الحكيم جاسم الايرواني	١٩٧٧/١٢/٧	١٩٧٧/١٢/٧	٢٧٥٠
٠٢ محمد احمد عبد الحسين الايرواني	١٩٧٨/٨/٣	١٩٧٨/٨/٣	
٠٣ محمد حسين محمدي الحكيم	١٩٧٨/٨/٩	١٩٧٨/٨/٩	
٠٤ الشيخ عبد الرحيم علي موسى الشوكي	١٩٧٨/٧/٢٧	١٩٧٨/٧/٢٧	
٠٥ محمد باقر محسن الحكيم	١٩٧٨/٧/٢٢	١٩٧٨/٧/٢٢	
٠٦ ماضي حيدر طاهر البصري	١٩٧٥/٦/٢٤	١٩٧٥/٦/٢٤	
٠٧ حسين علي حسن الكبيدي	١٩٧٥/٦/٨	١٩٧٥/٦/٨	
٠٨ عبد الوهاب يوسف محسن الحكيم	١٩٧٣/٨/١١	١٩٧٣/٨/١١	
٠٩ كاظم للسيد محسن مهدي الحكيم	١٩٧٥/١/١٥	١٩٧٥/١/١٥	
١٠ شاكرا ناصر حسين	١٩٧٨/٨/١١	١٩٧٨/٨/١١	
١١ مسلم حسن حسين	١٩٧٦/٤/٧	١٩٧٦/٤/٧	
١٢ الشيخ ماجد البدراني	١٩٧٥/٥/٢٦	١٩٧٥/٥/٢٦	
١٣ الشيخ حواد محمد مهدي الخالصي - من جماعة الخالصي	١٩٧١/٥/٧	١٩٧١/٥/٧	
١٤ طاهر فاضل جميل	١٩٧١/٨/٧	١٩٧١/٨/٧	
١٥ كاظم صادق علي	١٩٧١/٦/١٢	١٩٧١/٦/١٢	
١٦ عامر جبار صادق الجومر			
١٧ قاسم محمد النذاف			
١٨ عصام صبري شكير			
١٩ جاسم محمد النذاف			
٢٠ موفيد صابر حميد			
٢١ حسين علي حميد			
٢٢ رعد فارس الناس			
٢٣ غزول علي سكران			
٢٤ عبد الرضا علي			
٢٥ فاضل مجيد			
٢٦ عواد هوني			
٢٧ زياد طارق			
٢٨ صالح جبر			
٢٩ حميد مجيد			

صورة (٢ - ٧) وثيقة تبين اتهامات نظام البعث لعلماء الدين

وقد تحصل من هذه الانتفاضة نتائج جمة منها:

- ١- رفعت القناع عن وجه النظام البعثي، وأظهرته على حقيقته للأمة عدوا لدودا للإسلام والمسلمين.
- ٢- كانت منبها للجماهير وعاملا على إيقاظها وتوعيتها.
- ٣- كشفت عن القدرات والقابليات الكبيرة والمعنويات العالية التي تملكها الأمة للتمكن من منازلة الطغاة وقهرهم باستخدام سلاح الإيمان فقط، وإن جندوا كل إمكاناتهم البشرية والمادية والعسكرية.
- ٤- كانت بداية لسلسلة انتفاضات شهدتها مدن العراق.
- ٥- ولدت هذه الانتفاضة حالة من الاستياء والتذمر في القوات المسلحة، فقد تعاطف بعض أفرادها مع المتظاهرين.



٦- كشفت عن ضعف النظام وتهوره عندما أقدم على اعتقال آلاف الشباب والشيوخ والنساء والأطفال عراقيين وغير عراقيين بطريقة هستيرية كافتحام البيوت بتسلفها من الخارج او محاصرة الشوارع واعتقال كل من فيها.

٢,٣. انتهاكات القوانين العراقية:

وهنا نسلط الضوء على انتهاكات نظام البعث للقوانين العراقية التي تجرم التدخل في شؤون القضاء أو محاولة التأثير في أعمال، وهدر الثروة الوطنية وتبديدها ومفسدي نظام الحكم، وسوء استخدام المنصب والسعي وراء السياسات التي أدت إلى التهديد بالحرب أو كادت.

٢,٣,١. صور انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم السلطة:

١. ارتكب نظام البعث مجموعة كبيرة من الجرائم والانتهاكات بحق الشعب العراقي نذكر بعضها وهي:
١. انتهاك حق الحياة بالإعدامات من دون محاكمات، والقتل الفردي والجماعي، بالاغتيالات والدفن في المقابر الجماعية، واستعمال الأسلحة المحظورة دولياً ضد المدنيين العزل.
٢. انتهاك حق الحياة للأجنة بقتل الحوامل.
٣. انتهاك حقوق الأقليات من التركمان والكرد والشبك والمسيحيين.

أمة عربية واحدة ذات رسالة خالدة

حزب البعث العربي الاشتراكي
العراق
قيادة مكتب تنظيم الشمال
السكرتارية

(سري وشخصي)

العدد ١٠٣٥
التاريخ ١٣ رجب ١٤٠٩
١٩ شباط/فبراير ١٩٨٩

إلى: منظومة استخبارات المنطقة الشمالية

تحية رفاقية

الموضوع: مطالعة

كتاتيك س ٢٢١/٣/٣ في ٥ شباط/فبراير ١٩٨٩

١- تنسب تنفيذ حكم الإعدام بحق جميع المجرمين الواردة أسماؤهم بكتاتيك أعلاه ولا داعي لاحتالهم إلى محكمة تحقيق مديرية الاستخبارات العسكرية العامة.

٢- أما ما يتعلق بعائلة المجرم الهارب عباس بايز بالو المتواجدة حالياً في أربيل فسوف يتم التوجيه بخصوص كيفية التصرف معها لاحقاً.

يرجى اتخاذ ما يلزم وإعلامنا .. مع التقدير.

مطالعة تفصيلية مستمجة

(توقيع)
عبد الرحمن عزيز حسن
سكرتير لجنة شؤون الشمال
١٩ شباط/فبراير ١٩٨٩

94-11282F2

صورة (٢ - ٨) وثيقة تبين إعدام المواطنين من دون محاكم (المصدر: الأمم المتحدة).



٤. انتهاك خصوصيات المواطن العراقي بزرع الوكلاء والجواسيس في المجتمعات العراقية كافة بهدف إثارة الرعب وتكميم الأفواه.

٥. انتهاك حرمة البيوت والتفتيش القسري باقتحامها في أوقات متأخرة من الليل من دون مذكرة تفتيش قضائية.

٦. انتهاك حق الحرية بكافة أشكالها الدينية والسياسية والفكرية، ومنع الحريات الدينية، والإساءة إلى بعض الشعائر الدينية (تجريم الشعائر الدينية)، ومنع تأسيس الأحزاب السياسية والانتماء لها وتجريمها، واغتيالات المعارضين والكفاءات العلمية خارج العراق، ومنع تأسيس الجمعيات والنقابات المهنية خارج إطار حزب البعث، ومنع وتقييد حرية التنقل والسفر، والحبس للبالغين الذكور والإناث والأطفال والقاصرين.

٧. انتهاك حق المواطنة وإسقاط الجنسية من مئات الآلاف من الكرد الفيليين والتبعية الإيرانية الذين ولد أجدادهم وأبائهم في العراق قبل وجود النظام البعثي وتأسيسه دون سواهم من التبعية العثمانية والبريطانية لأسباب سياسية وطائفية.

بسم الله الرحمن الرحيم

مديرية أمن محافظة واسط - القيد السري المراقب

العدد / ١٦٧٤ / ٧ / ٢٣ التاريخ

القلم السري

مستشار أمن

مستشار أمن

١ / مستشار وقضي

كتاب مديرية الأمن العام - القيد السري المراقب ١٦٧٤ / ٧ / ٢٠ يومى الامازينج سفر الاشخاص المذكورين اسماهم ادناه والقيد عليهم وارسلهم اليها سفورين واعلانهم

مدير امن محافظة واسط

الاسم	المكان	الاسم	المكان
١- السيد محمد حسن المقيم	التجيف	١- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٢- السيد محمد علي الجوابري		٢- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٣- السيد باقر الحكم		٣- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٤- السيد عزيز الحكيم		٤- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٥- السيد مهدي علي الكبر		٥- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٦- السيد صدر الدين سيد حسن القيني		٦- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٧- السيد محمد تقي المولي		٧- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٨- السيد محمد مهدي الاصفي		٨- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٩- السيد حسين الميرج		٩- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
١٠- السيد حسن الثوري	الشورة	١٠- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
١١- السيد الناصري		١١- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
١٢- السيد نور الدين		١٢- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
١٣- السيد قاسم سيد سعدون الموسوي البصرة		١٣- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
١٤- السيد غير الله كرم الحجاج		١٤- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
١٥- السيد عبد الرزاق فني الله البصري		١٥- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
١٦- السيد الخالق الشيخ ابراهيم فني الله		١٦- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
١٧- السيد ماله عوده البصري		١٧- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
١٨- السيد عيسى المياحي		١٨- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
١٩- السيد جعفر البصري		١٩- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٢٠- السيد طالب الفرماني الموسوي		٢٠- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٢١- السيد الشيخ حسن فني الله الاسدي		٢١- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٢٢- السيد ابراهيم الشيخ ماله فني الله		٢٢- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٢٣- السيد علي الزبيدي		٢٣- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٢٤- السيد كريم البساط		٢٤- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٢٥- السيد حسين الانصاري	القادسية	٢٥- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٢٦- السيد فالح الديواني		٢٦- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٢٧- السيد توري المذاري		٢٧- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٢٨- السيد راضي المذاري		٢٨- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف
٢٩- السيد ماسم الجبوري	واسط	٢٩- السيد محمد السيد حسين القوي	التجيف

صورة (٢ - ٩) وثيقة تبين منع سفر رجال دين من العراقيين وغيرهم

E/CN.4/1994/58 Page 92		E/CN.4/1994/58 Page 91	
ثانياً- عائلة طاهر وشوكت وأمين ونوري أولاد تيلي محمد النبروي الهاربين إلى جانب المجرمين زمره سليلي الخيانة		برقية سرية وفورية	
(١) زمين نصر خان اقدل، مواليد ١٩٢٠، ربة بيت، زوجة الهارب نوري		إلى: لمن الحكم الذاتي	
(٢) حبة نوري تيلي، مواليد ١٩٢٢، طحلة ابنه الهارب نوري		من: لمن دموك م ٦٤	
(٣) شيراز نوري تيلي، مواليد ١٩٢٢، طحلة ابنه الهارب نوري		التاريخ: ٥ آب أغسطس ١٩٨٥	
(٤) ازاد نوري تيلي، مواليد ١٩٢٥، طحل ابن الهارب نوري		المنشئ: (١٩٦١)	
ثالثاً- عائلة محمد أمين نوري محمد سليم الهارب إلى جانب المجرمين زمره ادلا* الخيانة		لاحقا لبرقيتنا ١٢٢٦٥ في ١ آب أغسطس ١٩٨٥.	
(١) نوري محمد سليم، مواليد ١٩١٦، شعله عامل، والده		أثناء الموقف اليومي للمواثيق التي تم ترجيحها ضمن محافظتنا بعد سحب كافة المستمسكات الرسمية التي تلت، عرافتهم للتدخل بالاطلاق مع التدهور.	
(٢) امته أحمد محمد، مواليد ١٩٢٩، ربة بيت، والده		(التوقي) مدير أمن محافظة دهوك ٤ آب أغسطس	
(٣) نوري نوري محمد، مواليد ١٩٢٥، طحلة، شقيقته		أولاً- عائلة سليمان محمد سليم النبروي الهارب إلى جانب المجرمين زمره سليلي الخيانة.	
رابعاً- عائلة سليمان محمد سليم ملا الحماوي الهارب إلى جانب المجرمين زمره ادلا* الخيانة		(١) زهراء توفيق النبروي، مواليد ١٩٤٠، ربة بيت، زوجته	
(١) محمد سليم ملا الحماوي، مواليد ١٩٢٨، والده لم حمزة		(٢) نادية سليمان محمد سليم، مواليد ١٩٢٦، طحلة، ابنته	
(٢) زمره مصطفى أحمد، مواليد ١٩٢٧، ربة بيت، والده		(٣) فضيلة سليمان محمد سليم، مواليد ١٩٢٧، طحلة، ابنته	
خامساً- عائلة جمال مصطفى سليمان الهارب إلى جانب المجرمين زمره ادلا* الخيانة		(٤) هدية سليمان محمد سليم، مواليد ١٩٢٢، طحلة، ابنته	
(١) فاطمة عبد الله محمد، مواليد ١٩٢٨، ربة بيت، والده		(٥) ملكة سليمان محمد سليم، مواليد ١٩٢٥، طحلة، ابنته	
(٢) كلثوم مصطفى سليمان، مواليد ١٩٢٠، طحلة، شقيقته		(٦) زوزقة سليمان محمد سليم، مواليد ١٩٢٢، طحلة، ابنته	
شقة منه إلى: ق. م. ٧٨		(٧) محمد سليمان محمد سليم، مواليد ١٩٢٢، طحلة، ابنه	
سجل المجرمين للتأشير			

بسم الله الرحمن الرحيم

حريّة دولة محاذات به سداد

أدارة المراسلة

العدد / طحلة /

التاريخ ١٩٨٤/١١/٢٧

كتاب حريّة الدولة العام / أدارة المراسلة / ٢٩٢٦١ نسبي ١٩٨٤/١٠/٢٧

بالأثر لآلية شهادة الجنسية العراقية الماتة الى المراسلة العامة رقم ٤٠ الماحب كالم الحسوب

لأداء العريضة / حريّة دولة العراق الماتة وأقرت كهم من التنبية الاولية حبة ريد بكتاب

أزار الداخلية م. ١٢٢٤/١٠/٢٦ في ١٠/١٠/٨٤ في ١٠/١٠/٨٤ في ١٠/١٠/٨٤ في ١٠/١٠/٨٤ في ١٠/١٠/٨٤

تأثير الدم والظاهر الذي الام الداخلي رقم (١) لسنة ١٩٨٤ العدد ٠ طحلة تقسيم

الظاهر من الدم استنادا للعدد (٢٦) من الثاني اعاد به لآلة العام (٢٦) من الثاني الدم

الذنية رقم (٢٦) لسنة ١٩٦٠ العدد ٠٠٠

عليه عبد الهادي

عليه عبد الله

حريّة دولة محاذات به سداد

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلس

سادة الثورة

رقم القرار / ٦٦٦

تاريخ القرار / ١٩٨٠/٥/٧

قرار

استنادا الى احكام الفقرة (٢) من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت

مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٠/٥/٧ ما يلي :-

تسقط الجنسية العراقية عن كل عراقي من اصل اجنبي اذا تبين عدم ولائه

للوطن والشعب والاهداف القومية والاجتماعية العليا للثورة .

على وزير الداخلية ان يأمر بابعاد كل من اسقطت عنه الجنسية العراقية

بموجب الفقرة (١) ما لم يقتنع بناء على اسباب كافية بأن بقاءه في العراق

أمر تستدعيه ضرورة قضائية او قانونية او حفظ حقوق النمر الموثقة رسمياً .

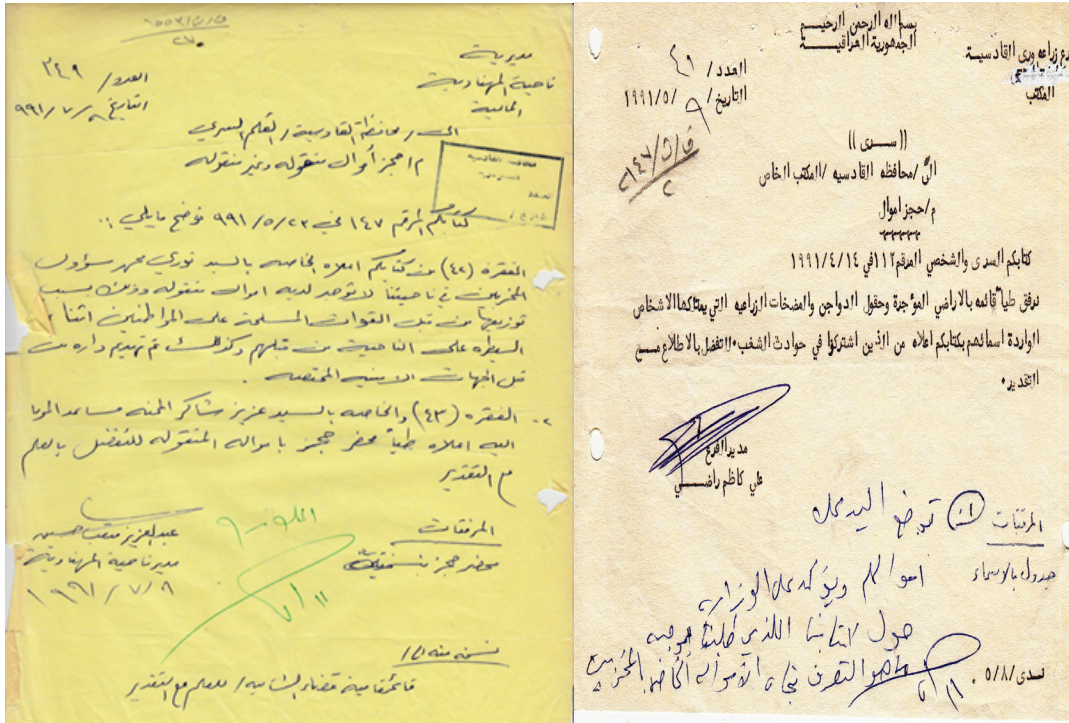
يتولى وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار .

صدام حسين

رئيس مجلس قيادة الثورة

صورة (٢ - ١٠) وثائق تبين إسقاط الجنسية عن العراقيين

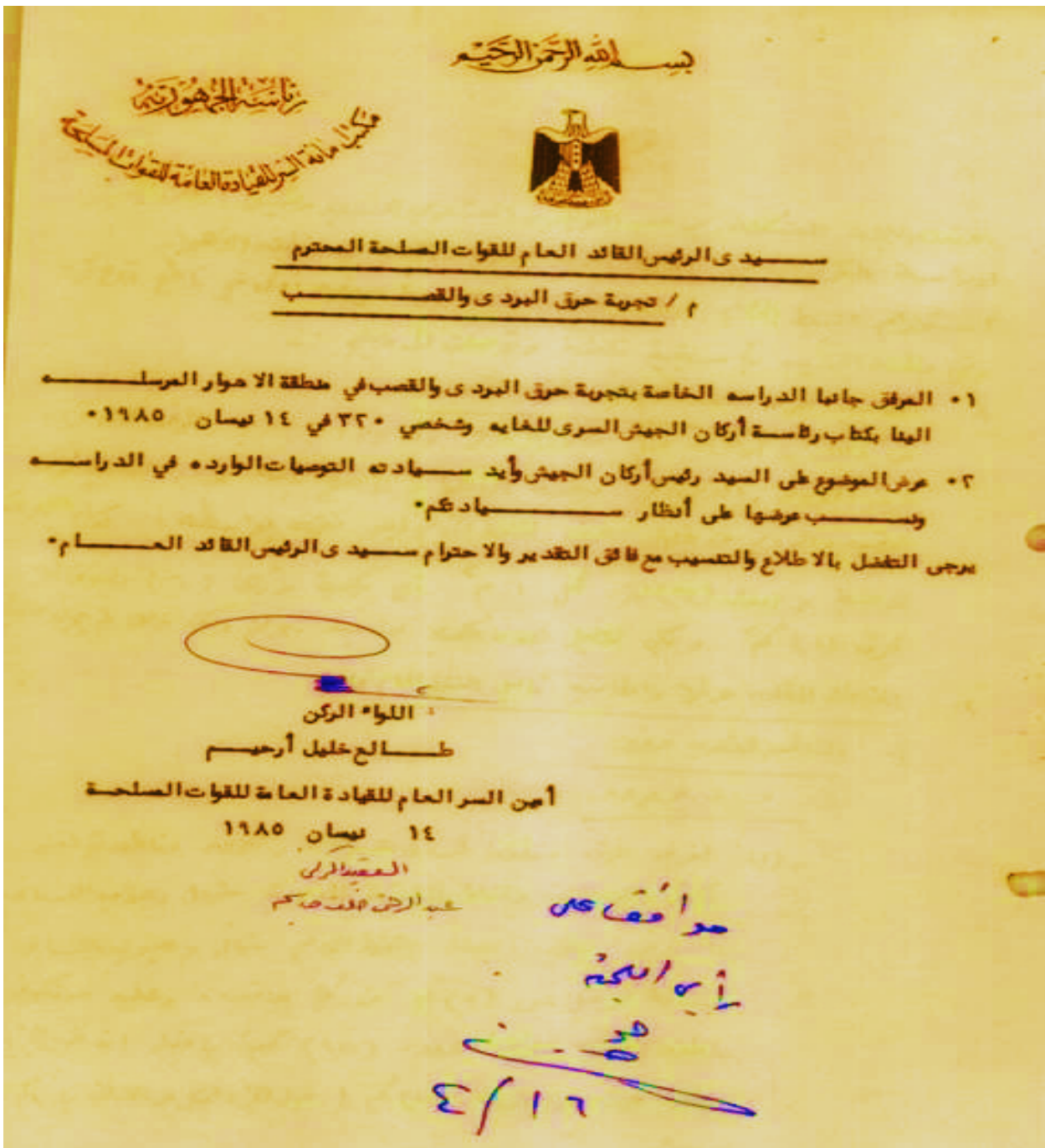
٨. انتهاك حق الملكية، ومصادرة أموال المواطنين من دون مسوغ قانوني.



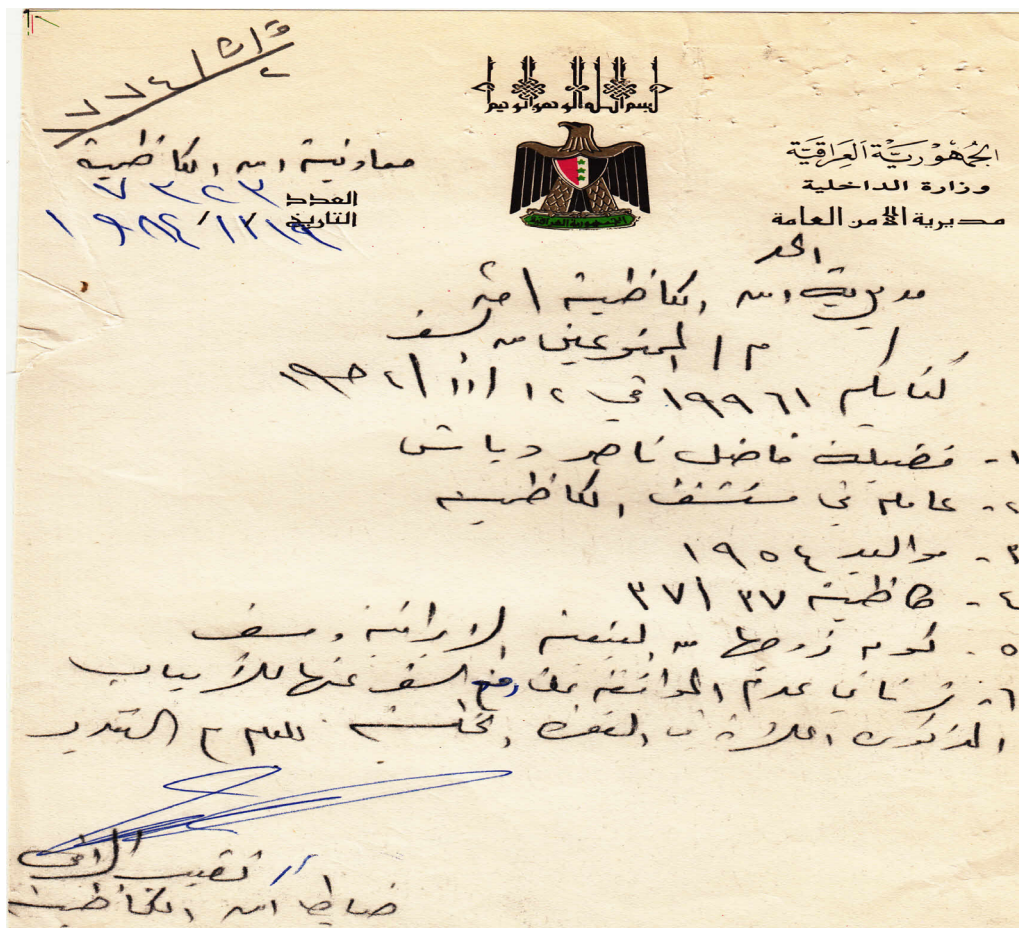
صورة (٢-١١) تبين مصادرة أموال عراقيين لمشاركتهم في الانتفاضة الشعبانية

٩. انتهاك البيئة بحرق المزروعات، وقطع الأشجار، وتجفيف الأهوار، وردم الأنهار وتغيير مساراتها، وحرق الأهوار، وحرق الغابات، وتجريد الطبيعة.
١٠. انتهاك حق المرأة حديث الولادة بحرمانها من رعاية طفلها الرضيع لعامين بعد الولادة بإعدامها، وانتهاك الروابط الأسرية بتطليق النساء من أزواجهن المختلفين بالجنسية والقومية أو منعهن من الالتحاق بأزواجهن.
١١. تنفيذ عقوبات قاسية وغير مشروعة من قبيل تفخيخ المتهمين وتجويعهم أو إذابة أجسادهم في الأسيد (التيزاب)، أو إطلاق الكلاب لنهشهم أحياء، أو الذبح بالسيف وقطع الرؤوس أو الرمي من المرتفعات أو تنفيذ الإعدام من قبل أبناء المسؤولين على المدانين كأهداف للرمي كما هو الحال مع (مصطفى) ابن المقبور (عدي) الذي نفذ أعمال إعدام لعدد من نزلاء سجن (أبي غريب والرضوانية).
١٢. التعسف بالاتهام والتجريم بالتبعية لعوائل وأقارب وأصدقاء المتهمين بالانتماء إلى الأحزاب السياسية الأخرى.

١٣. التجنيد الإجباري في صفوف الجيش، والجيش الشعبي في المعارك، وعسكرة المجتمع بتجنيد الرجال وكثير من النساء، والأطفال والقاصرين والطلاب.



صورة (٢-١٢) تبين حرق قصب الأهوار



صورة (٢-١٣) وثيقة تبين منع زوجة من السفر كون زوجها من التبعية الإيرانية

١٤. تهديد أمن المنطقة والعالم بالحروب العنيفة والتسبب بإزهاق وجرح مئات الآلاف من الأرواح البريئة وتكبيد العراق خسائر مالية فادحة.